

Distr.: General
8 June 2017
Arabic
Original: English



مؤتمر الأمم المتحدة لدعم الهدف ١٤ من أهداف التنمية
المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية
واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة
نيويورك، ٥-٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧
البند ٧ (ب) من جدول الأعمال
وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى المؤتمر: تقرير لجنة وثائق التفويض

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: نيكتون د. مهورا (ملاوي)

- ١ - تنص المادة ٤ من النظام الداخلي المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة على ما يلي:
”تُعَيَّن في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء. ويستند تكوين اللجنة إلى نفس الأساس الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض في الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها إلى المؤتمر دون إبطاء.“
- ٢ - وعيّن المؤتمر، في جلسته العامة الأولى، المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وفقا للمادة ٤ من نظامه الداخلي، لجنة لوثائق التفويض تتألف من الدول التالية: الاتحاد الروسي، وباراغواي، وجمهورية كوريا، وسانت لوسيا، والصين، والكاميرون، وملاوي، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.
- ٣ - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلسة واحدة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧.
- ٤ - وانتُخب بالإجماع ممثل ملاوي، نيكتون د. مورا، رئيسا للجنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٥ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧ بشأن وثائق تفويض ممثلي الدول والاتحاد الأوروبي المشاركين في المؤتمر. وأدلى ممثل لمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة ببيان يتعلق بالمذكرة.

٦ - وعلى النحو المبين في الفقرة ١ من المذكرة، كانت قد قُدمت إلى الأمين العام، حتى وقت انعقاد جلسة اللجنة، ووثائق التفويض الرسمية للممثلين الموفدين إلى المؤتمر، في الشكل المطلوب بموجب المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، من الاتحاد الأوروبي والدول التالية البالغ عددها ٦٢ دولة: أستراليا، وإستونيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وأيسلندا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وبربادوس، والبرتغال، وبليز، وبنغلاديش، وبوتان، وبولندا، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر سليمان، وجمهورية كوريا، وجورجيا، ورومانيا، وزمبابوي، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والصين، وعمان، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفنلندا، وفييت نام، وقطر، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وموناكو، وميانمار، وناورو، والنمسا، ونيوزيلندا، وهايتي، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٧ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٢ من المذكرة، كانت قد وردت إلى الأمين العام، حتى وقت انعقاد جلسة اللجنة، معلومات تتعلق بتعيين ممثلي الدول الموفدين إلى المؤتمر، إما عن طريق رسالة بالفاكس من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية أو عن طريق رسالة أو مذكرة شفوية من الوزارة أو السفارة أو البعثة الدائمة المعنية، من الدول التالية البالغ عددها ٩١ دولة: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وإريتريا، وإسبانيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، واندونيسيا، وأنغولا، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبنن، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وتركمانستان، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجزر القمر، وجزر كوك، وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، والدانمرك، ودومينيكا، وساموا، وسري لانكا، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، وسورينام، وسيراليون، وصربيا، والصومال، وغابون، وغانا، وغرينادا، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفيجي، وقبرص، وكابو فيردي، والكرسي الرسولي، وكندا، والكويت، ولاتفيا، ولبنان، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وماليزيا، ومدغشقر، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناميبيا، والنرويج، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، وبنغلاديش، وهولندا، واليمن، واليونان.

٨ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٣ من المذكرة، لم يتلق الأمين العام وثائق التفويض الرسمية ولا المعلومات المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه من الدول التالية البالغ عددها ٤٤ دولة التي دعيت للمشاركة في المؤتمر: إثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأوزبكستان، وباكستان، والبحرين، وبوتسوانا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس، وتشاد، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، ودولة فلسطين، ورواندا، وزامبيا، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت

كيتس ونيفس، وسيشيل، وطاجيكستان، والعراق، وغامبيا، وغينيا بيساو، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوت ديفوار، والكونغو، وكيريباس، وكينيا، وليسوتو، ومالي، والنيجر، ونيوي.

٩ - وأوصى الرئيس بأن تقبل اللجنة وثائق تفويض ممثلي الاتحاد الأوروبي والدول المدرجة في الفقرتين ١ و ٢ من المذكرة المذكورة أعلاه، شريطة أن تُرسل وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه وكذلك لممثلي الدول المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه، حسب الاقتضاء، إلى الأمين العام في أقرب وقت ممكن.

١٠ - واقترح الرئيس مشروع القرار التالي لكي تعتمده اللجنة:

إن لجنة وثائق التفويض،

وقد درست وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الاتحاد الأوروبي والدول المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة الأمين العام.

١١ - واعتمد مشروع القرار الذي اقترحه الرئيس، بدون تصويت.

١٢ - ثم اقترح الرئيس أن توصي اللجنة المؤتمر باعتماد مشروع قرار بعنوان "وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة" (انظر الفقرة ١٤ أدناه). واعتمد الاقتراح بدون تصويت.

١٣ - وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر.

توصية لجنة وثائق التفويض

١٤ - توصي لجنة وثائق التفويض المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين الموفدين إلى مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة

إن مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة،

وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.

